

Distr.: General
13 April 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ *

الجزء العاشر
الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة

الباب ٣٢
المصروفات الخاصة

المحتويات

الصفحة

٣		لحة عامة	-
٣		التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	ألف -
٦		المدفوعات التعويضية	باء -
٦		التأمين العام	جيم -
٨		الرسوم المصرفية	دال -
٨		مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العامين السابقين	هاء -

* سيصدر فيما بعد موجز للميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٦ (A/64/6/Add.1).



لمحة عامة

١-٣٢ رُصدت موارد تحت الباب ٣٢، المصروفات الخاصة، لتغطية احتياجات الإنفاق المحددة للأغراض التالية:
(أ) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ (ب) المدفوعات التعويضية؛ (ج) رسوم التأمين العام؛ (د) الرسوم المصرفية؛ (هـ) مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العامين السابقين (انظر الجدول ١-٣٢).

الجدول ١-٣٢

الاحتياجات من الموارد حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

العنصر	نفقات ٢٠٠٦-٢٠٠٧	اعتمادات ٢٠٠٨-٢٠٠٩	النمو في الموارد		إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ٢٠١٠-٢٠١١
			المبلغ	النسبة المئوية			
ألف - المساهمات في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٧٩ ٩٢٦,٩	٨٩ ٢٢٧,٨	٥ ٤٣٣,٠	٦,١	٩٤ ٦٦٠,٨	١٠ ٥٣٧,٧	١٠٥ ١٩٨,٥
باء - المدفوعات التعويضية	٢ ٠٧٣,٣	١ ٧٨٨,٣	٥٢٧,٣	٢٩,٥	٢ ٣١٥,٦	٢٤٩,٠	٢ ٥٦٤,٦
جيم - التأمين العام	٧ ٤٨٢,٢	٧ ٧٢٩,٤	(٢ ٥٨٢,٨)	(٣٣,٤)	٥ ١٤٦,٦	٥٥٣,٢	٥ ٦٩٩,٨
دال - الرسوم المصرفية	٣ ٠٥٩,٢	٤٣٢,٩	٤١٢,٥	٩٥,٣	٨٤٥,٤	٤١,١	٨٨٦,٥
هاء - مدفوعات المعاش التقاعدِي للأمناء العامِين السابقِين	١ ١٠٩,٢	١ ١٩٤,٣	-	-	١ ١٩٤,٣	٧٠,٤	١ ٢٦٤,٧
المجموع الفرعي	٩٣ ٦٥٠,٨	١٠٠ ٣٧٢,٧	٣ ٧٩٠,٠	٣,٨	١٦٢,٧	١١ ٤٥١,٤	١١٥ ٦١٤,١

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

المجموع الفرعي	نفقات ٢٠٠٧-٢٠٠٦	تقديرات ٢٠٠٩-٢٠٠٨	تقديرات ٢٠١١-٢٠١٠
المجموع الفرعي	١١ ٣٤٢,٣	١٢ ٩٠٠,٠	٢٥ ١٦٢,٠
المجموع، (١) و (٢)	١٠٤ ٩٩٣,١	١١٣ ٢٧٢,٧	١٤٠ ٧٧٦,١

ألف - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٨٠٠ ٦٦٠ ٩٤ دولار

٢-٣٢ تُقدّم تغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (مصروفات العلاج بالمستشفى والعلاج الطبي وعلاج الأسنان)، بالاستناد إلى تقاسم تكاليف الاشتراك في ذلك التأمين، للموظفين المتقاعدين ومُعاليهم وفقاً لمقرر اتخذته الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين. وتُقدّم تلك التغطية أيضاً للموظفين الذين أُهتبت تعييناتهم

نتيجة للإعاقة. وفي جميع الحالات، لا تتاح التغطية إلا لمن يحق لهم تلقي استحقاق دوري من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة أو بموجب القواعد المنظمة للتعويضات المدفوعة عن الوفاة أو الإصابة أو المرض بسبب الخدمة. ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٣٥/٣٨، تكون النسبة القصوى لتقاسم التكاليف بين المنظمة والمشاركين هي ٢ إلى ١.

٣-٣٢ وقد قررت الجمعية العامة، بقرارها ٢٥٨/٤٠ ألف، توسيع نطاق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ليشمل الموظفين السابقين المعيّنين محليا الذين اشتركوا في خطة من خطط المساعدة في تغطية نفقات العلاج الطبي بموجب التذليل هاء للنظام الإداري للموظفين.

٤-٣٢ ووافقت الجمعية العامة، بقرارها ٢٦٤/٦١، على إدخال تغييرات على مقتضيات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين المحدد المعيّنين في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ أو بعده. وبموجب بنود ذلك القرار، يستحق الموظفون، بعد تقاعدهم، الحصول على تغطية بعد انتهاء الخدمة على أساس تقاسم التكاليف إذا كانوا قد اشتركوا لمدة لا تقل عن ١٠ سنوات في نظام من نظم الأمم المتحدة للتأمين الصحي القائم على الاشتراكات وكانوا مشتركين في خطة من خطط الأمم المتحدة التأمينية وقت تقاعدهم. كما تحق التغطية للموظفين المعيّنين قبل ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ الذين كانوا قد اشتركوا لمدة لا تقل عن خمس سنوات في خطة من خطط الأمم المتحدة القائمة على الاشتراكات، بشرط أن يسددوا الأقساط الكاملة عن الفارق بين مدة اشتراكهم والمدة اللازمة للاشتراك على أساس تقاسم التكاليف وهي ١٠ سنوات.

٥-٣٢ وقد نما برنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الأمم المتحدة منذ إنشائه وذلك من حيث عدد المشتركين والتكاليف المرتبطة به على حد سواء. وابتداء من عام ١٩٩٩، أخذت الزيادة تطرد في الاشتراك في البرنامج وصارت تميل إلى التسارع بسبب تزايد عدد المسنين بين المشتركين. وقد أعدت الاحتياجات الخاصة بفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ باستخدام نفس المنهجية التي استخدمت في السنوات السابقة. وتدل المبالغ الخارجة عن الميزانية، المبينة، على احتياجات الموظفين السابقين في عمليات حفظ السلام وكذا للموظفين الذين تلقوا التمويل، قبل إحالتهم على التقاعد، من مصادر خارجة عن الميزانية. ونظرا للاتجاهات المسجلة حتى الآن والإسقاطات المستندة إلى بيانات الموظفين، يُنتظر أن تزداد الأرقام الدالة على الاشتراك في البرنامج مع تزايد عدد الموظفين الذين يبلغون سن التقاعد. وهذه الزيادة المرتقبة في الاشتراكات، عند اقتراحها بالاتجاهات الديمغرافية والطبية لهذه الفئة، يُتوقع لها أن تزيد في تكاليف برنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، مع المضي قدما (انظر الجدول ٢-٣٢).

الجدول ٣٢-٢

الاحتياجات من الموارد: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠
الميزانية العادية				
غير الوظائف	٨٩ ٢٢٧,٨	٩٤ ٦٦٠,٨	-	-
المجموع	٨٩ ٢٢٧,٨	٩٤ ٦٦٠,٨	-	-
الموارد الخارجة عن الميزانية	١٢ ٩٠٠,٠	٢٥ ١٦٢,٠	-	-

٣٢-٦ تحتسب الاحتياجات البالغة ٨٠٠ ٩٤ ٦٦٠ دولار، التي تشمل زيادة قدرها ٥ ٤٣٣ ٠٠٠ دولار، على أساس زيادة سنوية متوقعة في عدد المشتركين في برنامج التأمين خلال فترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠. ومن المتوقع أن تبلغ الزيادة في عدد المشتركين لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠، نسبة ٦,٧ في المائة في المتوسط. بموجب خطط التأمين التي تدار في المقر، ونسبة ٧,١ في المائة في المتوسط في جنيف، ونسبة ٨,٣ في المائة في المتوسط. بموجب خطط التأمين التي يديرها مكتب الأمم المتحدة في فيينا. ويختلف متوسط أقساط التأمين لكل مشترك باختلاف خطط التأمين وبحسب التكاليف المتكبدة في نيويورك وجنيف وفيينا، ولكن من الواضح وجود اتجاه نحو تزايد متوسط التكاليف في ما يتعلق بجميع خطط التأمين.

٣٢-٧ وترتبط الاحتياجات المقدرة المذكورة في الجدول ٣٢-٢ أعلاه بتكاليف دفع الاستحقاقات أولاً بأول لخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين المتقاعدين. وقد أيدت الجمعية العامة، في قراراتها المتعلقة بالميزانيات البرنامجية لفترات السنتين والتقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات، ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات بشأن الخصوم الطويلة الأجل لاستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وقامت الأمانة العامة مجدداً باستعراض الخيارات والترتيبات المتعلقة بكيفية مواجهة الخصوم الطويلة الأجل للمنظمة في ما يتصل باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لجميع فئات الموظفين المتقاعدين. وقدمت اقتراحات ذات صلة في تقرير منفصل إلى الجمعية العامة (A/60/450 و Corr.1) في الجزء الرئيسي من دورتها الستين. واستناداً إلى طلب كل من اللجنة الاستشارية والجمعية العامة الحصول على معلومات محدثة وإضافية، عُرض التقرير الثاني على الجمعية العامة (A/61/730) في الجزء المستأنف الأول من دورتها الحادية والستين. ومن المقرر حالياً أن يقدم إلى الجمعية العامة، حسب الطلب الوارد في قرارها ٢٦٤/٦١، تقرير متابعة يتناول مسائل تتعلق بالتمويل الجزئي والكامل لخصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وذلك لاستعراضه في دورتها الرابعة والستين. وفي حال موافقة الجمعية العامة على خطة التمويل الجديدة لبرنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، قد تكون هناك حاجة لمراجعة هذه الاحتياجات.

باء - المدفوعات التعويضية

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢ ٣١٥ ٦٠٠ دولار

٨-٣٢ تغطي الاحتياجات الواردة تحت بند المدفوعات التعويضية (انظر الجدول ٣٢-٣) تكاليف تعويض أعضاء اللجان بأنواعها وغيرها من هيئات الأمم المتحدة المماثلة في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض بسبب الخدمة في الأمم المتحدة. وتورد نشرة الأمين العام ST/SGB/103/Rev.1 تفاصيل مسؤوليات الأمم المتحدة في هذا المجال، فضلا عن القواعد المنظمة للمدفوعات التعويضية.

٩-٣٢ وتُدفع التعويضات أيضا للموظفين أو معاليهم في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض بسبب أداء الموظف لواجبات رسمية لصالح الأمم المتحدة. ويخضع التعويض للقواعد المحددة في التذييل دال للنظام الإداري للموظفين (ST/SGB/Staff Rules/Appendix D/Rev.1/Amend.1).

١٠-٣٢ ويجوز أن تشمل التكاليف المتكبدة في هاتين الحالتين التعويضات السنوية في حالة الوفاة، والاستحقاقات الشهرية عن العجز الناتج عن الإصابة أو المرض، والتعويضات بمبالغ إجمالية عن الإعاقة الدائمة، والمصروفات الطبية ومصروفات المستشفى وغيرها من المصروفات المتصلة بذلك.

الجدول ٣-٣٢

الاحتياجات من الموارد: المدفوعات التعويضية

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠٠٧-٢٠٠٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠٠٧-٢٠٠٦ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
-	-	٢ ٣١٥,٦	١ ٧٨٨,٣	الميزانية العادية غير الوظائف
-	-	٢ ٣١٥,٦	١ ٧٨٨,٣	المجموع
-	-	-	-	الموارد الخارجة عن الميزانية

١١-٣٢ تُحتسب الاحتياجات من الموارد البالغة ٢ ٣١٥ ٦٠٠ دولار، التي تعكس زيادة قدرها ٥٢٧ ٣٠٠ دولار، استنادا إلى الاتجاهات الراهنة في النفقات للفترة من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٨.

جيم - التأمين العام

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٥ ١٤٦ ٦٠٠ دولار

١٢-٣٢ ترتبط الاعتمادات المطلوبة تحت بند التأمين العام (انظر الجدول ٣٢-٤) بالتأمين على المباني والممتلكات في مقر الأمم المتحدة، بما في ذلك السيارات والأعمال الفنية، والتأمين على الطائرات المستخدمة لأسفار المنظمة التي لا تملكها الأمم المتحدة، والتأمين على الأسفار الجوية الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك وضعت الأمم

المتحدة، وفقا لقرار الجمعية العامة ٤١/٢١٠، خطة للتأمين الذاتي على مخاطر المسؤولية العامة فيما يتصل بالتصريفات التي تحدث داخل منطقة المقر بالولايات المتحدة الأمريكية. وتغطي الاعتمادات أيضا تكاليف وثيقة تأمين مستقلة فيما يتعلق بأعمال الإرهاب، بدأ نفاذها في أعقاب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ اعتبارا من عام ٢٠٠٣، وذلك نتيجة للقيود في مجال التغطية التأمينية المتعلقة بمخاطر من قبيل أعمال الإرهاب كانت تغطي عادة بوثائق التأمين العامة. وقد أدرجت تكاليف التأمين العام المتصلة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر في مقترحات تكاليف المخطط المذكور.

الجدول ٣٢-٤

الاحتياجات من الموارد: التأمين العام

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨		
			الميزانية العادية
—	—	٥ ١٤٦,٦	٧ ٧٢٩,٤
			غير الوظائف
—	—	٥ ١٤٦,٦	٧ ٧٢٩,٤
			المجموع
—	—	—	—
			الموارد الخارجة عن الميزانية

٣٢-١٣ تُقدر التكاليف تحت هذا الاعتماد البالغة ٦٠٠ ٥ ١٤٦ دولار، بالاستناد إلى شروط العقود الموقعة مؤخرا مع شركات التأمين في المقر. ويُقدر أن تشهد الاحتياجات تخفيضا بمبلغ ٨٠٠ ٥٨٢ ٢ دولار، يعكس نقصانا قدره ٢٢٢ ٠٠٠ دولار، يتصل بوثيقة التأمين العام، وتخفيضا في قيمة التأمين ضد أعمال الإرهاب قدره ٣٦٠ ٨٠٠ دولار. وتأخذ تلك التخفيضات في الاعتبار أن المباني الجاري تجديدها، ستُغطي بوثيقة تأمين عام منفصلة وبالتأمين ضد أعمال الإرهاب بموجب المخطط العام لتجديد مباني المقر. وسيُغطي مبنى الجمعية العامة والملحق الجنوبي والمكتبة ومبنى الحديقة الشمالية وأماكن الإيواء المؤقت وممتلكات الأمم المتحدة في المواقع المؤجرة في مدينة نيويورك بموجب التأمين العام والتأمين ضد أعمال الإرهاب خلال فترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠. وبالاتناد إلى مخطط تجديد مباني المقر في صيغته المعجلة، سيجري تجديد مبنى الأمانة العامة ومباني المؤتمرات خلال فترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠. ومن المتوقع أن يجري تجديد مبنى الجمعية العامة والملحق الجنوبي بنهاية فترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠.

دال - الرسوم المصرفية

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٤٠٠ ٨٤٥ دولار

الجدول ٣٢-٥

الاحتياجات من الموارد: الرسوم المصرفية

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠
الميزانية العادية				
غير الوظائف	٤٣٢,٩	٨٤٥,٤	-	-
المجموع	٤٣٢,٩	٨٤٥,٤	-	-
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	-	-

٣٢-١٤ ترتبط الاحتياجات البالغة ٤٠٠ ٨٤٥ دولار، التي تعكس زيادة قدرها ٥٠٠ ٤١٢ دولار (انظر الجدول ٣٢-٥)، برسوم صيانة الحسابات المصرفية والتحويلات الإلكترونية للأموال وغير ذلك من الرسوم على الخدمات التي تقدمها المصارف. وتقدر الاحتياجات من الموارد على أساس الاتجاهات الراهنة في النفقات. وعلى الرغم من أن العقد المصرفي الجديد واستخدام نظام جمعية الاتصالات السلكية واللاسلكية بين المصارف على مستوى العالم في الميدان المالي (نظام SWIFT) قد قلصا إلى حد بعيد سعر وحدة الدفع، فقد زاد حجم المعاملات زيادة كبيرة. وهذه التكاليف يعوضها، بل يتجاوزها، الدخل المتأتي من الفائدة المحصلة على الأرصدة النقدية، التي ترد في الميزانية تحت باب الإيرادات ٢، الإيرادات العامة.

هاء - مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العامين السابقين

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٣٠٠ ١٩٤ دولار

الجدول ٣٢-٦

الاحتياجات من الموارد: مدفوعات المعاش التقاعدي للأمناء العامين السابقين

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠
الميزانية العادية				
غير الوظائف	١ ١٩٤,٣	١ ١٩٤,٣	-	-
المجموع	١ ١٩٤,٣	١ ١٩٤,٣	-	-
الموارد الخارجة عن الميزانية	-	-	-	-

٣٢-١٥ تغطي الاحتياجات البالغة ٣٠٠ ١٩٤ ١ دولار بدلات تقاعد ثلاثة أمناء عامين سابقين وأرملة أمين عام سابق واحد بمقدار نصف البدل، بناء على الحد الأقصى لاستحقاق تقاعدي واجب الدفع اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

الجدول ٣٢-٧

ملخص إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن هيئات الرقابة

وصف موجز التوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية
تقرير مجلس مراجعي الحسابات	
(A/59/5)، (المجلد الأول)، الفصل الثاني)	
أوصى المجلس بأن تستعرض الأمم المتحدة آلية التمويل المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد (الفقرتان ١٥ (ب) و (٤٧).	يجري حالياً استعراض آلية تمويل الخصوم المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد. فقد قدم للجمعية العامة تقريران للأمين العام (A/61/450 و A/61/730)، الأول في الجزء الرئيسي من دورتها الستين والثاني في الجزء المستأنف الأول من دورتها الحادية والستين. ومن المقرر حالياً أن يقدم إلى الجمعية العامة، حسب الطلب الوارد في قرارها ٢٦٤/٦١، تقرير متابعة يتناول مسائل تتعلق بالتمويل الجزئي والكامل لخصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وذلك لاستعراضه في دورتها الرابعة والستين.